

شرح أصول الإيمان (71) لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ - عقيدة -

كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ طروحات كتب الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله. شرح أصول الإيمان الدرس السابع عشر قال الامام المجدد شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

اللهم صلي وسلم نبي بعثه الله في امته قبلي الا كان له من امتي حواريون واصحاب. قرينا هذا كان اللي بعده وعن جابر رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه قال يا رسول الله انا نسمع احاديث من يهود تعجبنا افتري ان نكسب بعضها - [00:00:26](#)

فقال صلى الله عليه وسلم اتهمون انتم كما تهوبكت اليهود والنصارى؟ هذا ايضا نعم اقرأ مر هذا مرينا عليه. نعم لقد جئتم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعه. رواه احمد - [00:00:47](#)

وعن ابي ثعلبة الحسني رضي الله عنه مرفوعا ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تهتدوها وحرم اشياءها فلا تنتهكوها وسكت هذا الانبياء رحمة لكم غير نسيان - [00:01:05](#)

فلا تبحثوا عنها. حديث حسن رواه الدارقطني وغيره. نعم وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نهيتكم ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم - [00:01:21](#)

لي فاتوا منهما التراحم وانما هلك من كان قبلكم بكثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم ولا بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نضر الله عبدا سمع مقالك فحفظها ووعاها - [00:01:37](#)

وابداها رب حامل فقه غير فقيه ورب غيرك فرب حامل فقه غير فقير. هم رب حامل فقه غير فقير. هم. ورب حامل فقه الى من هو افقه منه. ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم. اخلاص العمل لله - [00:01:56](#)

والنصيحة للمسلمين ولجود جماعتهم. فان فان دعوتهم تحيط من وراءهم رواه الشافعي والبيهقي في المدخل ورواه احمد وابن ماجه والدارمي وعزید ابن ثابت رضي الله عنه ورواه احمد وابو داود والترمذي - [00:02:16](#)

عن زيد ابن ثابت رضي الله عنه مدخل ايش المدخل هذا وهو الشافعي والبيهقي في المدخل. ايش المدخل تيهوش مدخله احد يعرف مدخل للبيهقي كان مطبوع معروف والمدخل هذا ليس كتابا مستقلا هو - [00:02:34](#)

قطعة من كتاب معرفة السنن والآثار له احاديث الشافعي هي موجودة في معرفة السنن والآثار لان البيهقي الف ثلاثة كتب في نصره مذهب الشافعي واستدلالاته سنن الصورة طبعت والسنن الوسطى - [00:03:18](#)

وهي التي تسمى معرفة السنن والآثار والثالث السنن الكبرى مشهور كبير في السنن الوسطى هذه معرفة السنن والآثار لها مقدمة طويلة تم المدخل المدخل الى معرفة السنن والآثار اراد من هذا الكتاب معرفة السنن والآثار. معرفة الشافعي بالسنن والآثار. سماه معرفة السنن والآثار - [00:03:46](#)

يعني معرفة الشافعي بالسنن والآثار في الاحاديث التي في كتب الشافعي في الام او في مختصر المزني او في البويطي او الى اخره سواء كانت مسندة او وكانت غير مسندة والآثار تجد ان البيهقي يفصلها - [00:04:15](#)

وليبين ان الشافعي يعرف المسانيد ويعرف السنن والآثار وانه ما يذكر شيء الا وهو مسند موجود له مقدمة هذه المدخل فيها ذكر

تأصيلات كثيرة في العلم وطلب الحديث والسنن اشباه هذه المسائل. نعم - [00:04:34](#)

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله وفيها وفيها نقد للطحاوي في المناسبة البياقى فيها يعني تكلم عن

الطحاوي صاحب العقيدة وقال انى شفت كتابه - [00:04:56](#)

معاني الآثار شرح معاني الآثار يقول وجدته يتعصب لطريقته يعني الحنفية وآ يحمل الاحاديث يعني ذمة ذمة كتابه نكت عليه على

طحاوي بتعصبه وعدم استعماله للادلة في موضعها والبيهقي ايضا ما خلا من من هذه الصفة - [00:05:16](#)

والتعصب احيانا يفيد افيد لان تعصب البيهقي للشافعي خلاه يألف على الكرسي وتعصب الطحاوي لابي حنيفة خلاه يألف معاني

الآثار والمشكل اللي يظهر آ يظهر معرفة امامه بهذه وتعصب الحنابلة ايضا - [00:05:45](#)

تحمسهم لايمانهم خلى السنة تبقى فالله جل وعلا جعلها الحماس في القلوب عشان تتحرك للحفاظ على الديانة. الله المستعان غالبا

اذا الشافعي روى شىء يكون البيهقي رواه. رواه الشافعي والبيهقي. لذلك تجد اه كثير من ائمة الحديث ما يقرنون - [00:06:07](#)

ما بين الشافعي والبيهقي ما يقولون رواه الشافعي والبيهقي يعني يذكرونه اما البيهقي او الشافعي لان احدهما يدل على الآخر. هم

وعن عبدالله بن عمر وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم ثلاث اية محكمة او -

[00:06:31](#)

سنة قائمة او فريضة عادلة. وما وما كان سوى ذلك فهو فضله. رواه الدارمي وابو داود وعن ابن عباس رضي العلم العلم ثلاثة. مم. اية

محكمة او سنة قائمة او فريضة نادرة. وما كان سوى ذلك فهو فضل. رواه الدارمي وابو داود - [00:06:54](#)

هذا الحديث نادى فيه ضعف اه ولكن معناه صحيح ويستشهد به الائمة كثيرا وذلك ان العلم النافع اقسام ثلاث كما جاء في هذا

الحديث اية محكمة والايات نأخذ منها التوحيد نأخذ منها العقيدة الاخبار التي يجب التصديق بها والايان بها ونأخذ منها -

[00:07:18](#)

الاوامر والنواهي قال او سنة قائمة وهذه استفاد منها اهل العلم ان السنن التي تنسب الى العلم او يكون تكون معرفتها علما المحافظة

عليها علما هي السنن القائمة يعني درجت عليها الامة - [00:07:55](#)

اما في الزمن الاول تكون سنة يزعمها بعض الناس تكون مهجورة آ ان عند الصحابة هذا لا شك انها ليست بسنة. وان كان جاء فيها

بعض الاحاديث التي يستدل بعمومها واهل البدع دخلوا من هذا المدخل - [00:08:20](#)

استدلوا باحاديث بعمومها على ان بعض الصور سنة وهي ليست سنة قائمة بمعنى انها ليست معمولاً بها في زمن الصحابة. رضوان

الله عليهم ولذلك نقول ان من مهمات العلم بالسنة والحديث - [00:08:40](#)

ان تعرف ما عليه العمل ما كان عليه العمل في زمن السلف مما لم يكن عليه العمل بهذا الترمذي في كتابه الجامع الفه لهذا الغرض رأى

كتاب البخاري وهو شيخه ورأى كتاب مسلم - [00:09:00](#)

فرأى ان الناس بحاجة الى معرفة السنن التي عليها العمل لهذا تجد تجد انه يورد الاحاديث الصحيحة والحسنة وربما الضعيفة. ويقول

هذا عليه العمل وهذا ليس عليه العمل وعلى هذا العمل عند اهل العلم - [00:09:22](#)

وذكر في اخر كتابه يعني في العلل قال كل ما في كتاب هذا من الحديث فمعمول به خلا حديثين حديث ابن عباس ان النبي صلى الله

عليه وسلم جمع الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير خوف ولا - [00:09:42](#)

سفر وحديث ابي هريرة اذا في شارب الخمر فان عاد في الرابعة فاقتلوه. قال وما سوى هذين؟ فمعمول به. يعني عملت به طائفة

ابن رجب رحمه الله في كتابه في شرح العلل توسع عند هذه الكلمة مما ينبغي لك ان تطالعه في احاديث كثيرة - [00:09:59](#)

قال طائفة من اهل العلم ان هذا الحديث لم يعمل به وهذا غير المسألة المشهورة انه اذا صح الحديث اذا صح الحديث فهو مذهب

الامام لكن بشرط ان لا يخالف العمل - [00:10:22](#)

اذا كان العمل على شىء فهو السنة القائمة اذا كان دليلها واضح. الصحابة رضوان الله عليهم ان يعملوا الا بالسنة ولن يتفقوا ولا يرضوا

الا بشىء دل الدليل عليه. ولهذا جاء في هذا الحديث قال اية محكمة - [00:10:40](#)

من الايات المحكمة ليست المتشابهة انما الايات ذات المعنى الواضح التي يشار اليها ونرجع المتشابه اليها. والثاني السنة القائمة المعمول بها لا السنة المهجورة او التي لم يعمل بها ونعني بكلمة مهجورة يعني التي ما عمل بها احد يتوهم المتوهم انها سنة -

[00:10:59](#)

وهي يقول يا دل عليها حديث كذا مثل الازكار مثلا يستدل بفضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في كل حال ورغم ان امرئ ذكرت عنده فلم يصلي علي باضافة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الاذان - [00:11:21](#)

ان قبله او بعد الاذان بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر على المنام او في الميكروفون مثل ما يفعل في بعض الدول. يقول دل عليه الحديث نقول هذا دل الحديث على الصلاة. لكن هذه - [00:11:39](#)

المقصود السنة القائمة هل العمل بهذا الحديث في هذا الميدان في هذه الصورة هل هو سنة قائمة او ليست كذلك اما ورود الحديث نعم هو سنة. لكن هل هذه الصورة تدخل في هذا العموم ام لا - [00:11:54](#)

وهذا ضابط مهم سواء في مسائل البدع او في مسائل آ الاحكام الفرعية هل يحتاج اليها العلماء في اه في مسائل متعددة ومما يدخله بعض اهل العلم في هذه الصورة في قولها وسنة قائمة - [00:12:11](#)

الحديث المشهور حديث ام سلمة في رجوع الحاج الذي رمى جمرة العقبة ولم يطف يوم النحر رجوعه محرما اذا غابت عن الشمس ذلك اليوم حديث ام سلمة المشهور الذي رواه ابو داود باسناد جيد - [00:12:37](#)

ان من لم يطف يوم النحر وكان رمى جمرة العقبة فانه يرجع محرمة هذا الحديث قال به طائفة سائلكم من علماء المعاصرين وقال به قلة من من العلماء السابقين لكنه - [00:13:01](#)

من الاحاديث التي قال فيها بعض ائمة الدعوة وهو الشيخ عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ان الحديث الصحيح لكن هبن العمل به لاجل ان الائمة تركوا العمل به - [00:13:21](#)

اما هي كيف نعمل بشيء بعد هذه القرون هو لم يكن من السنن القائمة في عهد السلف ومثل هذا حكم عظيم يتعلق بعامة الامة. المهم تنتبه الى مسألة ما عليه العمل. والترمذي ركز عليها - [00:13:43](#)

ما عليه العمل في في جامعه ومما يتميز به جامع الترمذي للفقيه لطالب فقه الدليل انه يركز على ما عليه العمل وما ما ليس عليه في العمل كذلك انتبه لهذا ابن المنذر في اجماعاته - [00:14:02](#)

المنذر نقده في اجماعاته وكذلك ابن عبد البر وكذلك محمد بن نصر جماعة ممن كتبوا بالاجماع لانهم يذكرون مسائل الاجماع لكن لم يجمع عليها فيه مخالف هم نظروا في الاجماع الى ايضا ما عليه العمل. هذا دليل لهم. تعرفون يعني اذا خالف القول جاء قول -

[00:14:19](#)

بعد مئة وخمسين سنة قول في في النظر في الحديث نظر في في الدليل وقال هذا يدل عليه كذا وكذا هذا الحديث يدل على كذا يدل على ان هذا مستحب لكنه هذا الامر ليس معمولا به في القرون المفضلة الاولى ما نعلم احد عمل به - [00:14:41](#)

ولا احد قال به فكيف يأتي من يستنتجه في القرن الثالث او اواخر القرن الثاني او نحو ذلك لهذا ابن منذر ونحو ممن الفوا في الاجماع لا ينظرون الى مخالفة من خالف العمل على انه - [00:14:59](#)

قادح في الاجماع بل الاجماع من عقد عليه العمل يرون المسائل التي انعقد عليها العمل في عهد الصحابة وفي عهد التابعين يعدون هذا اجماعا ولو وجد من ولو وجد من خالف فيها من - [00:15:16](#)

لذلك ما يقال مثلا ابن المنذر خالف قال اجمعوا وخالف السفیان سفیان ذهب الى غير هذا انه ليس من شرطه اجماع يعني اجمع عليه العلماء من قبل وكان عليه العمل فاذا كان القول القائل ليس له مأخذ - [00:15:33](#)

قول عالم من اهل الحديث او من اهل الفقه ليس له مدخل يعني ليس له حجة او كان له حجة لكن خالف العمل السابق فانه لا يعده ابن المنذر وطائفة ممن الفوا في الاجماع مخالفا للاجماع - [00:15:54](#)

فهذا معنى قوله او سنة قائمة. الثالث او فريضة عادلة الفريضة العادلة علم الفرائض والفرائض هو اول علم يفقد في الامة وهذا يعني

ان الاهتمام به من فروض الكفايات ان يبقى في الامة من يعرف القسمة - 00:16:11

ويعرف الفرائض المقدرة في كتاب الله جل وعلا. ويعرف ترتيب اصحاب الفروض في ذلك وما يستحقه الشروط لاستحقاق كل

صاحب فرض كذلك يعرف اهل التعصيب وطبقات اه العصبه كذلك يعرف بقية احكام الفرائض بالفريضة العادلة - 00:16:32

هذا من العلم الذي ينبغي لطالب العلم الفقه طالب العلم الشرعي ان يهتم بالفرائض لان الفرائض نصف الدين كما يقال لانها متعلقة لما

بعد الحياة نعم والدليل على دليل يعني يدخل فيها لا شك - 00:16:56

احسنت مم طيب ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في القرآن برأبي فليتبوأ مقعده من

النار رواه الترمذي وفي رواية من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار. رواه الترمذي - 00:17:30

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افتني بغير علم كان اسمه على من افتاه ومن اشار على

اخيه بامر يعلم ان الرشد في غيره فقد خان - 00:17:51

رواه ابو داود وهذه هذه كلها من آا الامام رحمه الله يذكر اداب طالب العلم وما ينبغي له الاشياء التي يحتاجها طالب العلم اعظم ما

يكون به الاستدلال وكلام طالب العلم واستشهاد وعظة الناس به القرآن - 00:18:08

ولهذا جاء التحذير في ان يقول قائل في القرآن برأيه او بغير علم من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار يعني اذا قال في

القرآن برأيه الذي حملة عليه الهوى - 00:18:29

لانه توعد بالنار واما الاجتهاد المبني على دليل فانه لا بأس به فان اصاب فله اجران وان اخطأ فله اجر واحد اذا كان اجتهاده في

التفسير مبني على دليل كذلك من قال في القرآن بغير علم - 00:18:51

فقد اخطأ ولو اصاب يعني واحد ما عنده علم باللغة ما عنده علم بالشريعة بقواعد الشريعة بالسنة فيقول في القرآن برأيه لكن بغير

علم ما عنده علم نظر فقال ان التفسير الاية هي كذا ما اظنها كذا. ولا تفسير الاية كذا هذا معناه وهو ليس عنده علم بذلك فهذا ولو -

00:19:10

في الحقيقة لكنه اخطأ لان القرآن ما يجوز ان يتكلم الانسان في عليه ويفسره بغير علم. يعني بغير علم بالقرآن بحفظ القرآن ومعرفة

اه الايات التي في الموضوع كذلك بغير علم بالسنة التي جاءت في تفسير القرآن بغير علم بمناهج السلف في التفسير كيف كانوا

يفسرون واقوال العلماء في - 00:19:34

لذلك ونحو هذه الضوابط نعم وعن معاوية رضي الله عن ابي كثير نعم. على الباب ولا على الكتاب؟ كله. نعم الى جلطة نقف عند هذا

بارك الله فيك - 00:19:57